

التحول إلى المصرفية الإسلامية كخيار استراتيجي لتفادي الأزمات المالية والتخفيف من حدتها

Switching to Islamic banking as a strategic option to avoid and mitigate financial crises

عبد الله بلعدي
Abdellah Belaidi

جامعة عباس لغرور - خنشلة / الجزائر
belaidi.abdellah@univ-khenchela.dz

* ميلود بن مسعودة
Miloud Benmessaouda
جامعة باتنة 1 / الجزائر
مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة
miloud.benmessaouda@univ-batna.dz

تاريخ النشر: 2025/10/31

تاريخ القبول: 2025/10/17

تاريخ الاستلام: 2025/09/01

الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح عملية تحول البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية، حيث يعتمد تحول البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية على مبادئ ومداخل مختلفة تضمن المرور السهل من نظام بنكي ربوي إلى نظام مصرفي إسلامي، وعملية التحول هذه تسمح بإنشاء مصارف إسلامية، التي هي جزء من المنظومة المصرفية العالمية، ولها علاقة وطيدة بالبنوك العالمية وكذا بالمؤسسات الإنتاجية والخدمية، والتي تتأثر بالأزمات المالية العالمية التي تحدث بسبب الإفراط في منح القروض والتعامل بالمشتقات المالية التي تسببت في تفاقم الاقتصاد النقدي على حساب الاقتصاد الحقيقي. إن تأثر هذه المؤسسات بمختلف هذه الأزمات قد يؤدي أيضا إلى تأثر المصارف الإسلامية بحكم أنها جزء من منظومتها. وجاءت هذه الدراسة لتلقي الضوء على موضوع التحول نحو المصارف الإسلامية، كمؤسسات مالية الأكثر استقرارا وأقل تأثرا بتداعيات الأزمات المالية العالمية، وبروز دورها كخيار استراتيجي لتفادي هذه الأزمات والتخفيف من حدتها.

الكلمات المفتاحية : المصارف الإسلامية، المصارف التقليدية، التحول إلى الصيرفة الإسلامية، الاستقرار المالي، الأزمة المالية .

تصنيف JEL : G15 , G21, G 24, Q55

Abstract :

This study aims to clarify the process of transforming conventional banks into Islamic banks. The transformation of conventional banks into Islamic banks relies on various principles and approaches that ensure a smooth transition from a usurious banking system to an Islamic banking system. This transformation process allows for the establishment of Islamic banks, which are part of the global banking system and have a close relationship with global banks, as well as with production and service institutions, which are affected by global financial crises caused by excessive lending and dealing in financial derivatives, which have exacerbated the monetary economy at the expense of the real economy. The impact of these institutions on these various crises may also impact Islamic banks, given that they are part of the system. This study aims to shed light on the transition to Islamic banks, as financial institutions are more stable and less affected by the repercussions of global financial crises, and to highlight their emerging role as a strategic option for avoiding and mitigating these crises.

Key words: Islamic banks, conventional banks, transition to Islamic banking, financial stability, financial crisis.

JEL classification codes: G15 , G21, G 24, Q55

1. مقدمة:

إن الأساس الفكري الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية هو حظر الفائدة الربوية، واستبعادها من جميع المعاملات المالية، وما يستتبع ذلك من استحداث أدوات تمويلية تقوم على معدلات المشاركة المتنوعة المرتبطة بالحركة الاقتصادية الحقيقية، في حين تعتمد البنوك التقليدية على آلية الفوائد الربوية المسبقة التي تنمي الاقتصاد الرمزي المضاري والوهمي الذي لا يرتبط في كثير من الحالات بالواقع الاقتصادي الحقيقي؛ ومن هنا كان السبب الرئيس للأزمات المالية هو الإفراط في الاقتراض وفي المشتقات المالية، وكلها تعتبر معاملات وهمية لا فرق بينها وبين القمار والغرر، وهي سبب الأزمات المالية بمختلف أنواعها وتصنيفاتها، لذا يعتبر التحول نحو الصيرفة الإسلامية ضرورة اقتصادية ملحة، لأن المصارف الإسلامية التي هي جزء من الصيرفة الإسلامية لها دور كبير وفعال في إدارة الأزمات المالية ومواجهة تبعاتها، وذلك نتيجة عدم تعاملها بسعر الفائدة، الذي يعتبر أهم أسباب الانهيارات المالية.

- إشكالية البحث: من خلال ما سبق يمكن طرح إشكالية الدراسة على النحو الآتي : هل يمكن اعتبار التحول إلى الصيرفة الإسلامية خيار استراتيجي لتفادي الأزمات المالية ؟ وكيف يساهم هذا التحول في إدارة هذه الأزمات والتخفيف من حدتها ؟
- فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية مفادها: أن أسعار الفائدة الناتجة عن الإقراض أخذاً وعطاءً والتعامل بالمشتقات المالية وفي التوريق وغيرها، تعتبر من أهم أسباب الأزمات المالية، وأن الحل يكمن في أدوات التحول نحو الصيرفة الإسلامية، التي تعتبر أحد البدائل الممكنة لإصلاح النظام المالي وتفادي الأزمات المالية.
- أهمية البحث: يكتسب البحث أهميته من موضوعه الأساسي، الذي يركز على تقييم أداء التحول نحو الصيرفة الإسلامية والمبادئ الذي يقوم عليه في إدارة الأزمات المالية واحتوائها.
- أهداف البحث: يتمثل الهدف الرئيس من هذا البحث في التعرف على أدوات التحول نحو الصيرفة الإسلامية، وكيف يمكن اعتبار هذا التحول أحد الملاجئ لإدارة هذه الأزمات لقيامه على مبدأ المشاركة .
- منهجية البحث: تم استخدام المنهج الوصفي للبحث عن الأساليب والتقنيات التي تستخدمها مختلف أدوات التحول نحو الصيرفة الإسلامية لتحديد أسباب الأزمات المالية وقياسها والتنبؤ بها، وتحديد الخطوات الواجب اتخاذها لمواجهةها والتحوط منها.
- هيكل البحث: يهدف الإلمام بمختلف جوانب موضوع البحث، وبغية الوصول إلى أهدافه، تم اعتماد الخطة الآتية:

- مقدمة: (إشكالية البحث - فرضية البحث - أهمية البحث - أهداف البحث - منهجية البحث - هيكل البحث)؛
- مفهوم وأنواع التحول نحو الصيرفة الإسلامية؛
- مداخل ومتطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية؛
- مفهوم الأزمة المالية وعوامل وأسباب حدوثها؛
- مؤشرات الأزمة المالية وآثارها الاقتصادية؛
- مساهمة التحول نحو الصيرفة الإسلامية في علاج الأزمات المالية والتحوط منها؛
- الخاتمة (النتائج - التوصيات).

2. مفهوم وأنواع التحول نحو الصيرفة الإسلامية: شهدت السنوات السابقة وخاصة بعد الأزمة العالمية 2008 التحول نحو المصرفية الإسلامية بعد اعتراف العالم بقوة وصلابة الأسس والضوابط التي تقوم عليها. وعليه سوف نتطرق إلى مفهوم التحول إلى المصرفية الإسلامية وأنواع التحول، على النحو الآتي:

2-1- مفهوم التحول إلى المصرفية الإسلامية: من خلال هذا العنصر سيتم التطرق إلى تعريف التحول، وتعريف التحول نحو الصيرفة الإسلامية، ثم نتطرق إلى دوافع التحول، وذلك على النحو الآتي:

2-1-1- تعريف التحول: التَّحَوُّلُ في اللغة: التَّنَقُّلُ من موضع إلى موضع (ابن منظور، 2011، صفحة 276). يقال تحول عن مكانه إذا انتقل عنه إلى غيره، وهذا الانتقال يقتضي عادة أن يكون الوضع المتحول إليه أفضل حالا من الوضع المتحول عنه. والتحول في الاصطلاح: هو الانتقال من حال إلى حال، أو هو الانتقال من وضع فاسد شرعا إلى وضع صالح شرعا (الربيعة سعود محمد، 1992، صفحة 15). قال الله تعالى: ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴾ [الكهف/108]. بمعنى لا يطيقون التحول عنها إلى غيرها.

2-1-2- تعريف التحول نحو الصيرفة الإسلامية: يقصد بالتحول نحو الصيرفة الإسلامية الانتقال من الصيرفة التقليدية المبنية على مجموعة من أنواع المعاملات البنكية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وفي طليعتها التعامل بالفائدة الربوية، إلى الصيرفة الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، أما الوضع المطلوب التحول إليه فهو إبدال المعاملات المخالفة للشريعة بما أحله الله من معاملات مصرفية تنطوي على تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة، فتصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد

وأسس الشريعة الإسلامية (مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، 2006، صفحة 102). كما تعرف ظاهرة التحول بأنها الفروع التي تنتمي إلى بنوك تقليدية تمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، أو قيام البنوك التقليدية بإنشاء أو تحويل بعض فروعها التقليدية إلى فروع إسلامية تحت مسمى النظام المزدوج الذي يقدم فيه البنك التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات المصرفية التقليدية.

2-1-3- دوافع ومبررات التحول إلى المصرفية الإسلامية: من أهم الدوافع التي أدت إلى تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها، نذكر ماييلي (سليم موساوي، 2018، الصفحات 207-211):

أ- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: إن الاستجابة لأمر الله تعالى والالتزام بأوامره ونواهيه، هو الدافع الرئيسي لتحول البنك التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية، لاسيما قضية الفائدة الربوية التي نهت عنها الشريعة نهياً قاطعاً غير قابل للتفلسف أو التأويل.

ب- السعي نحو تعظيم الأرباح: إن العمل المصرفي الإسلامي يمثل مصدراً خصباً لتحقيق الأرباح، وهو ما تسعى إليه البنوك التقليدية، فالسعي نحو تعظيم الأرباح يمثل أهم الدوافع لتحول البنوك التقليدية للعمل بالمنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن المحافظة على العملاء واستقطاب عملاء جدد من شأنه أن يحقق ميزة تنافسية لأنهم يفضلون الأعمال المصرفية الإسلامية، ويرفضون التعامل المخالف لها لاسيما الفوائد الربوية. أيضاً زيادة الأرباح بسبب ارتفاع معدلات عائد الاستثمارات في الصيغ المصرفية الإسلامية مقارنة بمعدلات العائد في التمويل التقليدي والمعتمد أساساً على الإقراض بالفوائد الربوية، أيضاً توسيع العمل المصرفي والاستفادة من مختلف الخدمات وتعدد الصيغ التمويلية المتوافقة مع الشريعة وغير مسموح التعامل بها في ظل النظام التقليدي الربوي، أيضاً احتمال تقلص سوق البنك التقليدي وعجزه عن منافسة المصارف الإسلامية والمنتجات والخدمات التي تقدمها هذه المصارف، فيكون الملجأ الوحيد لها إنعاش البنك من خلال الإعلان عن التحول الكامل للعمل وفق المعاملات

الإسلامية، أو على الأقل فتح نوافذ لتقديم بعض الخدمات الموافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

ت- الاستفادة من مزايا المصرفية الإسلامية: من بين المبررات والدوافع للتحويل نحو الصيرفة الإسلامية ما تحققه هذه المصارف من عدة مزايا نذكر منها:

- التنوع في استخدام صيغ التمويل المصرفية الإسلامية مما يمكنه من تخفيض المخاطر التي تواجهه في حالة اعتماده على صيغة واحدة؛
- تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة، تطبيقاً لمبدأ الغنم بالغرم أو الخراج بالضمان؛
- الحد من المضاربات الوهمية التي يجري التعامل بها في سوق العقود الآجلة والمستقبلية مثل البيع على المكشوف والشراء بالهامش والخيارات وبيع وشراء المؤشر وما شابهها، إن ذلك كله من قبيل الميسر والقمار؛
- الحد من التضخم، الذي ينشأ بسبب انفصال الاقتصاد الحقيقي عن الاقتصاد المالي؛
- الحد من الأزمات الاقتصادية ودعم الاستقرار النقدي والمالي، كي لا يمر بفترات كساد وركود أو حالات تضخم وبطالة؛
- ازدياد التحويل إلى المصرفية الإسلامية في العالم، بسبب ما حققته الأصول المالية الإسلامية لأزيد من 5.1 ترليون دولار، وازدياد إصدارات الصكوك الإسلامية لتتجاوز عتبة 270 مليار دولار. وتساعدت عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إلى أكثر من 530 مصرف ومؤسسة مالية إسلامية تدير أكثر من 5.1 ترليون دولار في أكثر من 102 دولة في العالم؛
- التكافل الاجتماعي، والذي يأخذ عدة صور من بينها تحصيل الزكاة والإقراض الحسن، والاستثمار في الوقف، وربط سلعه ومنتجاته وبعض خدماته بالتأمين التكافلي.

2-2 أنواع التحويل نحو الصيرفة الإسلامية: يقصد بأنواع التحويل الطريقة أو الأسلوب الذي يتبعه ويختاره البنك التقليدي لتنفيذ عملية التحويل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتتعدد أنواع التحويل إلى ممارسة الأعمال المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية بتعدد دوافع التحويل للمصرفية الإسلامية، ومن أنواع التحويل ما يلي (رديف مصطفى ، 2016، صفحة 132):

2-2-1- التحويل الكلي إلى المصرفية الإسلامية: ويكون عن طريق التحويل الكلي من خلال إحلال جميع الأعمال والخدمات والمنتجات المصرفية إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويعد من أكثر أشكال التحويل مصداقية، ويتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة

لأحكام الشريعة الإسلامية على رأسها التعامل بالفائدة الربوية. ومن أهم أسباب التحول الكلي للقيام بالأعمال المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية قرار صادر عن الحكومة أو الدولة: ومثال ذلك التحول الكلي في كل من باكستان سنة 1981 والسودان سنة 1990، أيضا قرار صادر عن إدارة المصرف: ومثال ذلك مصرف الجزيرة السعودي والمصرف العقاري الكويتي ومصرف الشارقة الوطني بالإمارات العربية.

2-2-2- التحول الجزئي إلى المصرفية الإسلامية: يقوم التحول الجزئي على تقديم خدمات ومنتجات إسلامية لكن في ظل النظام المصرفي التقليدي وإلى جانب منتجاته وخدماته التقليدية. ويتم ذلك من خلال :

أ- إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصرف التقليدي: ويعتبر هذا النوع من التحول الأكثر شيوعاً، حيث يقوم المصرف التقليدي بإنشاء أو تحويل فروع قائمة إلى فروع تقدم خدمات ومنتجات إسلامية، وعادة ما تكون هذه الفروع تابعة لإدارة الفروع بالمصرف التقليدي أو ينشأ لها إدارة خاصة. ومن مميزاته أنه له بعض الاستقلالية الإدارية والمالية عن باقي أعمال المصرف التقليدي، مما يتيح له إمكانية فصل أعمال ونتائج الفرع عن أعمال ونتائج المصرف التقليدي، إلا أن الفرع الإسلامي يبقى تابع من حيث رأس المال والملكية والتكيف القانوني للمصرف التقليدي الرئيسي. ومثال ذلك البنك الأهلي السعودي.

ب- إنشاء المصرف التقليدي لنوافذ متخصصة تقدم خدمات ومنتجات إسلامية: وهذا من خلال قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في المصرف يختص في تقديم وممارسة الأعمال المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وهي لا تتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية اللازمة بل تتبع لإدارة المصرف التقليدي، ويمكن أن يؤدي إلى حدوث ازدواجية، مما يؤدي إلى التأثير على نقاء التطبيق في أذهان العاملين والعملاء على حد سواء. ومثال على ذلك بنك HSBC ومجموعة CitiGroup وغيرها.

ت- تقديم المصرف التقليدي لخدمات وصيغ مصرفية إسلامية مع الخدمات والمنتجات التقليدية: حيث تقوم البنوك التقليدية بتقديم بعض المنتجات التمويلية الإسلامية كالمشاركة والإجارة وخاصة صيغة المراجعة لقلّة مخاطرها. وهذه الحالة لا يفصل الأعمال المصرفية التقليدية على الخدمات والمنتجات الإسلامية، بحيث تشكل الخدمات والمنتجات التي يقدمها

المصرف التقليدي مزيجاً بين الأعمال المحرمة والجائزة شرعاً، مما أدى بهذه الازدواجية غير المقيدة إلى زعزعة ثقة العملاء بمدى مصداقية هذه الخدمات والمنتجات الإسلامية.

ث- إنشاء البنوك التقليدية لمصارف جديدة تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: تعتبر هذه الحالة أقل انتشاراً، حيث يلتزم البنك التقليدي بتقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية من خلال مصرف مستقل بإدارته وأعماله عن البنك التقليدي، إلا أن ملكية المصرف أو جزء منها تعود للبنك التقليدي ومثال ذلك قيام البنك العربي في الأردن بإنشاء وتأسيس البنك العربي الإسلامي الدولي.

3- مداخل ومتطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية: سنتطرق إلى المداخل المختلفة للتحول نحو للصيرفة الإسلامية، ثم نعرض مجموعة من متطلبات نجاح هذا التحول وذلك على النحو الآتي:

3-1- المداخل المختلفة للتحول نحو الصيرفة الإسلامية: نميز بين العديد من المداخل التي تنبثق عن التحول من العمل البنكي التقليدي إلى العمل المصرفي الإسلامي، وهذا حسب الأهداف والأسباب التي يسعى البنك لتحقيقها من خلال عملية التحول، سواء تعلق الأمر بالتحول الكلي، أو التحول الجزئي، أو التدريجي، وسوف نتطرق إلى أهم المداخل والخطوات التي يمكن لأي بنك الاعتماد عليها عندما يقرر الخطة المناسبة للتحول إلى العمل المصرفي الإسلامي على النحو الآتي (سعيد بن سعد المرطان، 2005، الصفحات 5-7):

3-1-1- بنوك شقت طريقها إلى التحول دفعة واحدة: هذا الصنف من البنوك رغبت في التحول إلى الصيرفة الإسلامية دفعة واحدة من خلال التخلي كلياً عن المعاملات الربوية وتعويضها بالنشاطات والعمليات والمنتجات القائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية، إيماناً منها بأن هذا الطريق هو الطريق الصحيح والأكثر والأسرع جدارة لاكتساب ثقة العملاء في سلامة التطبيق، وما ساعد هذه البنوك على تحقيق أهدافها هو الصغر النسبي لحجمها السوقي، وتأهيل العاملين بما لقيادة دفعة العمل في شكله الجديد. ومن الأمثلة على هذا الصنف من البنوك: بنك الجزيرة السعودي، بنك الشارقة الوطني في دولة الإمارات.

3-1-2- بنوك قامت بتحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية وأنشئت فروع إسلامية جديدة: وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه التجربة، وهي الأكثر توافقاً مع أحكام الشريعة الإسلامية بسبب عدم اختلاط أموالها، ومدخل هذا الصنف من البنوك لتحقيق أهدافه هو الدخول في عملية تحول تدريجية من خلال إنشاء إدارة مستقلة

للخدمات المصرفية الإسلامية، تتولى إدارتها متخصصون وخبراء في الصيرفة الإسلامية مع أخذ هذه الإدارة على عاتقها مهمة وضع الخطط الاستراتيجية للعمل والتخطيط مبتدئة بالتحويل الكامل لبعض فروعها مع إنشاء فروع إسلامية جديدة في أماكن تتوفر على فرص استثمار وجذب العملاء مما يحقق فرص نجاح أكبر، واستقطاب عملاء أكثر من أجل اكتساب المزيد من ثقة الجمهور، وضمان سلامة الممارسة الفعلية في الميدان. ومن أجل سرعة نمو العمل المصرفي الإسلامي وثقة الجمهور في أدائه وقدرته على التنافس التجاري مع العمل المصرفي التقليدي قامت مختلف فروع الصيرفة الإسلامية بتشكيل هيئة مستقلة للرقابة الشرعية. وقد بدأت العديد من البنوك في كل من ماليزيا وباكستان ومصر الأخذ بهذا التوجه وافتتاح فروع إسلامية لها، كما أن هناك مطالبة قوية بتبني هذا المدخل في دولة الكويت وغيرها من الدول. ومن الأمثلة على هذا الصنف من البنوك نجد البنك الأهلي التجاري السعودي الذي يعتبر من أكبر البنوك العاملة في منطقة الخليج العربي والشرق الأوسط.

3-1-3- بنوك فتحت نوافذ إسلامية: يهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي، حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية. ويعود سبب إنشاء النوافذ الإسلامية في مقرات البنوك التقليدية النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية وقدرتها على تقديم البديل الموثوق به مع دعم المجتمع لها بحكم توافقها مع معتقداته الدينية، فقد استطاعت في وقت قياسي اقتطاع حصة كبيرة من السوق مما أدى بصناعة الصيرفة التقليدية إلى مراجعة موقفها من هذه الصناعة، ومحاوله مجاراتها عبر إنشاء نوافذ إسلامية تقوم بطرح منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حتى لا تفقد حصتها السوقية. ويتطلب إنشاء النوافذ أو الشبايك الإسلامية جهداً أقل من إنشاء الفروع الإسلامية، وتعتبر أكثر كفاءة منها، وبالتالي فهي وسيلة فعالة في زيادة عدد المؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية. ولتحقيق مزيد من المصداقية قامت هذه البنوك بتعيين هيئة رقابة شرعية لمراقبة مدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية. ومن الأمثلة على هذا الصنف من البنوك نذكر: مجموعة ANZ الأسترالية النيوزلندية ومصرف Citibank في دولة البحرين، والبنك السعودي البريطاني الذي أنشأ إدارة شبه مستقلة للصيرفة الإسلامية، والبنك السعودي الأمريكي الذي أنشأ وحدة مستقلة للتمويل الإسلامي، وبنك الكويت المتحد UBK أنشأ وحدة متخصصة للاستثمار الإسلامي، والبنك العربي الوطني السعودي.

3-1-4- بنوك تباع منتجات إسلامية: ويكون عن طريق إنشاء صناديق استثمار تسير وفقاً لأساليب الاستثمار الإسلامية، وتقديم الخدمات أو المنتجات المصرفية الإسلامية، والذي تمثل فيه إدارة الصندوق دور البنوك التي تقوم بتجميع الأموال من المكتتبين في الصندوق

واستثمارها وفقاً لمنهج الاستثمار الإسلامي. وهذه الصناديق عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة متخصصة ذات خبرة وكفاءة في إدارة محافظ الأوراق المالية. ويقع ضمن هذا الصنف الكثير من البنوك التقليدية على المستويين الإقليمي والدولي التي بدأت بتطوير بعض أساليب وصيغ استثمار هذه الصناديق وتقديم عمليات تمويل إسلامية كبيرة الحجم. وبسبب تطور عمل صناديق الاستثمار الإسلامية وتحقيقه عوائد مالية كبيرة تم فتح المجال أمام هذه البنوك إلى إنشاء نوافذ وفروع متخصصة في الصيرفة الإسلامية.

3-2- متطلبات التحول نحو المصرفية الإسلامية: يتوقف نجاح أي بنك تقليدي يرغب في التحول نحو المصرفية الإسلامية في إتباعه لبعض المبادئ والمتطلبات التي تكفل له تحقيق هذا النجاح، ومن أهمها ما يلي (عدنان محيريق، 2017، الصفحات 62 - 63):

3-2-1- إعداد خطة إستراتيجية للتحول ذات رؤيا واضحة محددة المراحل: يتوجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا اعتماد إستراتيجية للعملية الكبرى للتحول حتى يكتب لها النجاح المطلوب، وتزداد هذه الإستراتيجية والدراسة العلمية لعملية التحول أهمية في حالة ما إذا كان الربح هو معيار النجاح فيه، كما هو حال المصرف التقليدي الذي يهدف إلى تحقيق أرباح تجارية أثناء ممارسته للعمل المصرفي الإسلامي. فتحقيق الأرباح والعوائد هو شرط ضروري لاستمرار هذه المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية. لا شك أن معظم المصارف التقليدية خططت ودرست بشكل علمي دقيق أثناء افتتاح فروع ونوافذ إسلامية عبر منظومتها الهيكلية خاصة أن غالبية هذه المصارف كانت من بين أكبر المصارف التقليدية على المستويين المحلي والعالمي، فبالإضافة إلى إجراء اللازم من البحوث المكتبية والاستفادة من الكثير من الأبحاث والدراسات المنشورة، يجب تحضير جدول زمني لعملية التحول والتقيد به وعدم الاستغناء عنه، والحرص على الاستقلال المحاسبي والمالي وأنشطة الفرع الإسلامي بينه وبين أموال وأنشطة المصرف الرئيسي التقليدي، وإنشاء إدارة مستقلة خاصة بالفروع الإسلامية وتطوير عمل منتجاتها. قام الكثير من هذه البنوك بتكليف جهات أكاديمية وبخيرية مستقلة بإجراء العديد من الدراسات والأبحاث العلمية النظرية ولتطبيقية لتتوير الجهات المعنية بهذا التحول، وكذا التسويق الميداني للاضطلاع على آراء الجمهور والعملاء المحتملين للصيرفة الإسلامية. ولقد أثبتت جوانب تلك الأبحاث بأن أسواق العمل المصرفي الإسلامي كبيرة ومتنامية بقدر معدل النمو فيها 15 % سنوياً وهي مرشحة لأن تزداد وتنمو بنسب أعلى.

3-2-2- تعيين هيئة الرقابة الشرعية: يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من أجل التأكد من شرعية المعاملات والمنتجات والأنشطة المصرفية التي تقدمها الصيرفة الإسلامية، وتتكون

هذه الرقابة من كبار العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي، لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية المحولة، وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع يتم تنفيذها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها، وخالية من أي محذور أو مخالفة شرعية.

3-2-3- التدرج في التطبيق: لا يمكن القيام بعملية التحول دفعة واحدة وفي ظرف زمني قصير جدا، إذ ثبت بالتجربة أن التحول من العمل المصرفي التقليدي للعمل الإسلامي لا يمكن تنفيذه بنجاح في ظرف وجيز، ولا تجدي القرارات السيادية الفورية للتحول الفوري والكلي، نظرا لأن الأعمال المصرفية بطبيعتها متشابكة ومترابطة ومتعددة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية وجهات رقابية وغيرها، ويحكم هذا التشابك علاقات قانونية مختلفة لا يمكن التعامل معها دفعة واحدة، مما يجعل عملية التحول تستغرق وقتا يتناسب مع حجم العملية. إن الأخذ بمبدأ التدرج في التحول يسمح بإعطاء الوقت الكافي لتبليغ الزبائن والمودعين والمستثمرين بعملية التحول، كما يتيح للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي، كما يعطي مبدأ التدرج الاتصال بالجهات الرقابية ومختلف المؤسسات المالية.

3-2-4- تدريب العاملين: إن اختلاف العمل المصرفي الإسلامي عن العمل المصرفي التقليدي يتطلب تدريب العاملين على أساسيات ومبادئ وفنون وآليات العمل المصرفي الإسلامي، وتنميتهم وتحفيزهم على التطوير الذاتي لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية، وفق خطة تدريبية متعددة المراحل على أن تشمل عملية التكوين كل العاملين في الفرع الإسلامي وبمختلف مستوياتهم، ويجب أن يجمع القائمون على التدريب بين التخصص العلمي في المعاملات المالية الإسلامية والخبرة الكافية في العمل المصرفي، حتى يتم وضع حلول للمشكلات التي تصادف عمل الصيرفة الإسلامية.

3-2-5- تطوير النظم والسياسات الملائمة: إن الولوج في عملية التحول يقتضي تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته، نظرا للاختلاف الواسع بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وقواعد العمل المصرفي الإسلامي، سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء. ويتطلب تحقيق هذا العنصر الكثير من الوقت والجهد، خاصة من حيث إيجاد نظام محاسبي جديد يتعلق بالودائع وطرق معاملتها وحساب الأرباح والخسائر وبنود الميزانية المختلفة، وتطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة لتشغيل الفروع وإعداد البيانات المالية والمعلومات الإدارية. وهذه

العملية يصعب تطبيقها في ظل نظام مصرفي مزدوج. ويمكن الاستفادة من كل هذه الإجراءات بما وضعته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

3-2-6- المواءمة مع مختلف إدارات وفروع البنك: إن التنسيق بين الوحدات التي تم تحويلها للعمل المصرفي الإسلامي وباقي الوحدات التقليدية داخل المصرف يؤدي إلى ضمان فعالية التحول، وتقليص فرص الاختلافات التي قد تسيء إلى علاقة إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية وفروعها مع باقي وحدات البنك، مما دفع بالإدارة إلى القيام بجهود كبيرة للالتقاء والتحاور مع كل المسؤولين في البنك ككل من أجل بناء جسور الثقة معهم وضمان التعايش بينهم بعيدا عن الخلافات، مما يسمح بتسهيل عملية التحول، الذي هو قرار بمثابة التزام وتعهد يحتم على المسؤولين في البنك التقليدي الاستمرار فيه وعدم التراجع عنه.

4- مفهوم الأزمة المالية وعوامل وأسباب حدوثها: من خلال هذا العنصر سيتم التطرق إلى مفهوم الأزمة المالية، وعوامل وأسباب حدوثها، وذلك على النحو الآتي:

4-1- مفهوم الأزمة المالية: سيتم الاختصار فيما يلي على تعريف الأزمة، وتعريف الأزمة المالية، وأنواع الأزمات المالية وخصائصها:

4-1-1- تعريف الأزمة: كلمة أزمة، crisis بالانجليزية، krisis باللاتينية، تعني في اللغة: الشدة والقحط (أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، د.ت، صفحة 13). وهي متعلقة في علم الاقتصاد بالمال. وفي الاصطلاح تعني: الانخفاض الكبير المفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأصول المالية، (فهد أحمد، 2002، صفحة 26).

4-1-2- تعريف الأزمة المالية: الأزمة المالية هي اضطراب حاد ومفاجئ في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انخيار في بعض المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى، ويتسبب فيها التوسع المفرط في الإقراض دون التأكد من الملاءة الائتمانية للمقترضين، أو هي وقوع خلل خطير ومفاجئ نسبيا يضرب السلوك المعتاد للمنظومة المالية، مثل أسعار السندات والأسهم المصرفية ومعدل الصرف وإجمالي القروض والدائع، ويتضمن أخطارا وتهديدات مباشرة وكبيرة للدولة والمنظمات والأفراد وجميع أصحاب المصالح، وينجم عنها آثار سلبية في قطاع الإنتاج والعمالة، حيث يزيد من عدد العاطلين عن العمل، ويؤثر في إعادة توزيع الدخل والثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية، (Ramkishen, 2007, pp. 92-109)، (الحسيني، 1999، صفحة 201)، (الشرقاوي، 2003، صفحة 33).

4-1-3- أنواع الأزمة المالية وخصائصها: للأزمة المالية عدة أنواع، وتمتاز بعدة خصائص نذكرها فيما يلي:

أ- أنواع الأزمة المالية: للأزمة المالية عدة أنواع نذكر منها (Peter, 2005, pp. 126-133: (كورتل، 2009، صفحة 4)، (هيمبرز، 2002، صفحة 6)

● **أزمة النقد الأجنبي:** تحدث هذه الأزمة نتيجة الهبوط الحاد في قيمة العملة لدولة ما مقابل العملات الأجنبية، وهذا يؤدي إلى حدوث مضاربات كبيرة في هذه العملة. إن هذا النوع من أزمة العملة يختلف عن النمط القديم الذي كان سببه الإفراط في الإصدار النقدي الذي يؤدي بدوره إلى ارتفاع الأسعار وبالتالي انخفاض القيمة الحقيقية للعملة، ومن أمثلة ذلك تايلاند الذي كانت وراء تفجير الأزمة المالية في شرق آسيا عام 1997 بسبب انهيار عملتها.

● **الأزمة المصرفية:** إن عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته أمام مودعيه يؤدي إلى حدوث هذه الأزمة، فتحدث في صورة أزمة سيولة، وعندما تتفاقم وتمتد إلى البنوك الأخرى فإن هذه الأزمة تصبح أزمة مصرفية في تلك الدول.

● **أزمة أسواق المال:** تحدث هذه الأزمة بسبب الهبوط الحاد في أسعار الأوراق المالية المتداولة في الأسواق كالأسهم والسندات، وهذه الانهيارات هي نتيجة حتمية لظاهرة الفقاعات Bubble حيث تؤدي حدة المضاربات إلى زيادة سعر الأصول المالية بأشكال مبالغ فيها، بحيث يكون الربح هو الهدف الوحيد من شراء الأصل المالي وليس القدرة على توليد الدخل، وبالتالي عند حدوث أي طارئ نجد أن هذه الفقاعات تنفجر مسببة حدوث انهيارات في أسعار هذه الأصول المالية، مخلفة حالة من الذعر والخوف لدى بقية المستثمرين في الأصول المالية الأخرى، فتؤدي هذه الحالة إلى انهيار أسعار بقية الأصول المالية في أسواق المال، وبفعل الترابط الكبير بين الأسواق المالية العالمية تنتقل هذه الأزمة إلى بقية هذه الأسواق.

● **أزمة الدين الخارجي:** عندما يتوقف المقرض عن السداد تحدث هذه الأزمة وتعد من الأزمات التي تؤثر في القطاع المصرفي، ولقد ارتبط هذا النوع من الأزمات كثيرا بعدم قدرة الدول خاصة الدول النامية على الوفاء بأعباء الديون وخدمتها.

ب- **خصائص الأزمة المالية:** تشترك مختلف أنواع الأزمات في عدة خصائص نذكر منها ما يلي (كورتل، 2009، صفحة 8):

- حدوثها بشكل عنيف، والتعقيد في أسبابها والتشابك في عناصرها والمفاجأة في قيامها، وتداخل قوى المصالح التي تؤيدها أو تعارضها، واستحواذها على بؤرة الاهتمام لدى المؤسسات والأفراد؛
 - سيادة حالة من الخوف من آثارها وتداعياتها، ونقص المعلومات الكافية عنها؛
 - التصاعد المستمر لها يؤدي حتما إلى درجات عالية من الشك في طرح البدائل والحلول الناجعة لتصدي لها في مهدها؛
 - الإرباك في صناعة القرار نتيجة لتوتر والإحساس بالخطر.
- 4-2- عوامل وأسباب حدوث الأزمات المالية:** من بين هذه العوامل والأسباب الفقر، البطالة، وغلاء المعيشة، عدم توزيع الثروة بشكل عادل، انخفاض مستوى دخل الفرد، عدم استقرار السوق، تذبذب الاقتصاد، ولعل أولى أسباب الأزمة يعود إلى غياب شبه كلي للرقابة وآليات الضبط الحكومي، وهيمنة الأسواق على القرارات الاقتصادية، فالزيادة الهائلة في توريق الديون العقارية والتي مكن عن طريقها توليد موجات متتالية من الأصول المالية بناء على أصل واحد كانت من بين أهم أسباب تفجير الأزمات المالية (الجوزي، 2009، صفحة 12).
- إضافة إلى ما سبق يمكن إضافة عوامل أساسية أخرى تؤدي إلى نشوء الأزمات المالية، من بينها: الزيادة في أسعار الفائدة، التي لها أثر خطير على الاستثمار من خلال العرض المنخفض للنقود؛ عجز القطاع البنكي الذي يؤثر على الأسواق المالية نظرا للدور الأساسي الذي تلعبه البنوك في الاقتصاد؛ قلة الشفافية لدى القطاع الخاص من خلال تضخيم وهمي لإيرادات الشركات بسبب ضعف الرقابة العامة على مبادرات القطاع الخاص؛ أزمة الرهن العقاري، التي تعتبر أول مرحلة من مراحل الأزمة؛ أزمة الائتمان، وأزمة البترول الذي فقد ثلثي قيمته، وأزمة الأسواق المالية؛ التضخم الشديد والمتواصل في القطاع المالي؛ التوسع في منح بطاقات الائتمان بدون رصيد، وتعميم المضاربة، والانحراف عن المقاييس المعمول بها في منح القروض العقارية؛ الزيادة الهائلة في توريق الديون العقارية؛ النمو الكبير في نشاط المضاربات في أسواق البورصات العالمية بصورة غير مدروسة وغير منضبطة وغير مستندة إلى أسس اقتصادية سليمة؛ حجم المضاربات والمراهنات في الأسهم والسندات، وعدم تناسب الإنتاج مع حجم الاستهلاك؛ نقص السيولة بالمصارف، وانخفاض قيمة العقارات؛ جدولة الديون بسعر فائدة أعلى؛ ظهور مشكلة العسر المالي لدى البنوك، وعجز عن الإيفاء بالتزاماتها؛ انتشار الفساد الأخلاقي، والذي تسبب في غياب العدالة، وزيادة معدلات البطالة، وإفلاس البنوك والشركات، وانحياز البورصات وغيرها (جاسم، 2011، صفحة 14)، (حمدي، 2012، صفحة 11)، (Lacoste, 2009،

(Frédric, 2007, p. 234)pp. 92-98 : (سابا، 2009، صفحة 12)،
(شحاتة، 2010، صفحة 15)، (مقبل، د.ت، الصفحات 120-123).

5- مؤشرات الأزمة المالية وآثارها الاقتصادية: سوف نتعرض لأهم مؤشرات الأزمة المالية وآثارها على النحو الآتي:

5-1 مؤشرات الأزمة المالية: من أهم المناهج والمؤشرات الدالة على الأزمة المالية، منهج بناء نظم للإنذار المبكر الذي يعمل على اتخاذ ما يلزم من سياسات وإجراءات وقائية أو مانعة من وقوع الأزمات، كما يعمل هذا المنهج على التقييم المستمر لنظم المؤسسات المصرفية، والتصدي للمشاكل والاختلال التي يمكن أن تتعرض لها، كما يعمل على توجيه النظر لمخاطر أنشطة البنوك، مثل: مخاطر السوق والسيولة ومخاطر الائتمان التشغيل، ويساعد الاكتشاف المبكر لهذه المخاطر في اتخاذ إجراءات وقائية للتحوط منها. وتظهر مؤشرات الأزمة المالية عند ارتفاع نسبة القروض غير المنتجة إلى إجمالي قيمة القروض المحلية؛ عجز مالي متزايد وانخفاض حقيقي لمعدل نمو الصادرات؛ نمو الديون الخارجية وزيادة الديون في العملات الأجنبية وانخفاض قيمة الاحتياطي النقدي العالمي؛ ارتفاع معدلات الفائدة المحلية وارتفاع معدل البطالة وغيرها. أما على مستوى البنيوية الاقتصادية والخصائص الهيكلية للسوق فتظهر مؤشرات الأزمة عند ارتفاع حجم الديون الخارجية قصيرة الأجل؛ انخفاض معدلات التبادل، والاكتتاب في سوق الأسهم، والرقابة على دخول السوق والخروج منه؛ غلبة الأصول المالية عالية المخاطر على أسواق الائتمان؛ ضعف في إطار الجهاز الإداري للإشراف على أسواق المال وقطاعات البنوك؛ غياب الشفافية والإفصاح عند عرض القوائم المالية للمؤسسات الاقتصادية (الطوخى، 2012، الصفحات 6-7)، (الشرقاوي، 2005، الصفحات 38-40)، (زايدي ومقران، 2009، الصفحات 6-9).

5-2 الآثار الاقتصادية للأزمة المالية: لقد أفلست العديد من البنوك الاستثمارية التي وضعت استثمارات مالية تقدر بالمليارات في المتاجرة في الأسواق المالية، كما أفلست شركات التأمين التي عجزت زبائنها عن سداد القروض المستحقة وكذلك أقساط التأمين. وانتقلت العدوى إلى قطاعات أخرى تجارية وصناعية، مما أدى إلى تسريح آلاف العمال مسببة الزيادة في نسبة البطالة، وهذا أثر سلبا على المؤسسات الاستهلاكية الأخرى الغذائية والخدماتية وتجارة السيارات وغيرها. وظهرت بوادر الكساد وتراجع النمو الاقتصادي، مما أدى إلى تراجع الاستهلاك والإنفاق (الحلاق، 2013، الصفحات 71-72). وشهدت الاقتصاديات المتقدمة انخفاضا غير مسبوق في الناتج، وبالتالي أصيبت المصارف بانتكاسة كبيرة ونقص في السيولة، ورفضت المصارف أن تقرض بعضها بعضا، وهنا بدأت الأزمة المالية العالمية تحدث آثارها على المستوى

الاقتصادي، خاصة بعد أن انحارت شركات إعادة التأمين الأمريكية المرتبطة بشركات التأمين في كل أنحاء العالم (الحلاق، 2013، الصفحات 73-74). ولقد ساهمت أزمة الرهن العقاري في نقل آثار الأزمة المالية العالمية بسرعة لعدد من دول العالم وبالأخص في قطاع البنوك، وبالتالي فإن للأزمة تداعياتها على جميع دول العالم وعلى كافة المستويات (مريم، 2014، الصفحات 14-17). ومن المتوقع أن ينتج عن هذه الأزمة حدوث خسائر في أصول البنوك خاصة المتعلقة بالقروض والاستثمارات وسندات الرهن العقاري وانخفاض أسعار الأسهم؛ انخفاض قيمة العملة المحلية بسبب ارتباطها بالدولار؛ الركود الاقتصادي؛ ارتفاع معدلات البطالة؛ توقف العديد من الاستثمارات في قطاع العقارات؛ انهيار أسعار العقارات وضعف إمكانية الحصول على الائتمان؛ تراجع الطلب على النفط الذي يعتبر أهم مكون لصادرات بعض الدول النامية تسبب في تباطؤ معدلات النمو العالمي، مما أدى إلى انخفاض أسعاره (حمداني، 2012، الصفحات 88-89).

5- مساهمة التحول نحو الصيرفة الإسلامية في علاج الأزمات المالية والتحوط منها: لقد استقر الرأي من طرف الخبراء وعلماء الاقتصاد أن المعاملات الآتية هي التي تقف وراء الأزمات المالية :

5-1- الفائدة: الفائدة تطابق الربا في المعنى والمقصد، وهي أحد أهم أسباب الأزمات المالية، وذلك لما لها من أضرار ومساوئ اجتماعية، كانتشار البطالة والفقر والحرمان، وتكديس الثروة في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع، وغلاء الأسعار وانحلال وتفكيك المجتمع، والقضاء على التعاون والتراحم والرفق بالضعفاء والمحتاجين، ويعمل الربا على إعاقة الإنتاج نتيجة لعدم استثمار المال في المشاريع الهامة في مجال الزراعة والصناعة والتجارة، ويتحمل المستهلك في النهاية دفع الفوائد الربوية، بدفعه ضريبة غير مباشرة للمرابي تتمثل في فروق الأسعار، يقول اللورد كينز : " إن ارتفاع سعر الفائدة يعيق الإنتاج لأنه يغري صاحب المال بالادخار للحصول على عائد مضمون، دون تعريض أمواله للمخاطرة في حالة الاستثمار في المشاريع الصناعية أو التجارية ". ويرى اللورد كينز أن كل نقص في سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة في الإنتاج، وبالتالي إلى زيادة في العمالة، وإيجاد الفرصة لتشغيل المزيد من الناس. ويقول الاقتصادي الألماني سيلفيو جيزل : " إن نمو رأس المال يعوقه معدل الفائدة، ولو أن هذه الفرمة أزيلت لتضاعف نمو رأس المال في العصر الحديث لدرجة تبرر خفض سعر الفائدة إلى صفر في فترة وجيزة " (سري، 1999، الصفحات 159-165)، (فليح، 2008، الصفحات 260-262).

5-2- الرهن العقاري: معظم الأزمات المالية كان سببها الرهن العقاري لمروه عبر قنوات ملتوية، فأسعار الفوائد التي حملتها الرهون العقارية كانت عاملا أساسيا في حصول الأزمات، وذلك فضلا عن عمليات بيع الديون العقارية التي زادت من معدلات عدم الوفاء بالديون، إذ يتعرض العقار الواحد لعدة عمليات اقتراض مما يحمله التزامات أكبر من قيمته الحقيقية، أو يجعل العين الواحدة عرضة لرهون متعددة، وكل تلك الإجراءات تعارض الأسس والمبادئ العامة الذي بني عليه علم الاقتصاد (جحنيط، 2009، الصفحات 6-8).

5-3- المشتقات المالية: يقوم نظام المشتقات المالية على معاملات وهمية يسودها الغر والجهالة، إذ تعد من أشكال الاستثمارات الوهمية التي لا تجذب لاقنصاديات العالم سوى الهلاك والدمار (الروبي، 2009، صفحة 36).

5-4- التوريق أو التسنيد: تعني ظاهرة التسنيد التحويل إلى سندات. فالتوريق يتعامل بالديون، ومن الواضح أن يتسبب التوريق بهذا الكيفية في وقوع الأزمات المالية، لأنه يفضي إلى سوق وهمية رمزية لا إنتاجية فيها، ولا يرتبط أصلا بسلعة أو خدمة (عبد الخالق، 2014، صفحة 42).

لذا كان التحول نحو الصيرفة الإسلامية ضرورة ملحة، لأجل وضع حدا لمثل هذه المعاملات المعقدة والمدمرة، والتي تسير في الاتجاه المعاكس لأهداف التشريع الإسلامي ومبادئه الربانية، فوضع ضوابط لهذه المعاملات، وحرّم بيع الغرر وبيع النجش وبيع ما لا يملك، وغيرها من البيوع، والتي تشابه إلى حد بعيد ما نراه من مضاربات وهمية في كثير من السندات العقارية والأوراق المالية، والتي أصبحت من خلالها النقود مجرد سلعة جامدة تباع وتشترى دون أن تدخل في العمليات الإنتاجية الملموسة بإحياء الأراضي الزراعية وإنشاء المصانع وغيرها. فالأساس الفكري الذي تقوم عليه الصيرفة الإسلامية هو حظر الفائدة الربوية، واستبعادها من جميع المعاملات المالية، وما يستتبع ذلك من إيجاد واستحداث صيغ وأدوات تمويلية تقوم على أساس المشاركة. وتعتمد الصيرفة الإسلامية على معدلات المشاركة المتنوعة المرتبطة بالحركة الاقتصادية الحقيقية، في حين تعتمد البنوك التقليدية على آلية الفوائد الربوية المسبقة التي تنمي الاقتصاد الرمزي المضاربي والوهمي الذي لا يرتبط في كثير من الحالات بالاقتصاد الحقيقي. فالصيرفة الإسلامية من مصارف وفروع ونوافذ إسلامية والتي أنشئت عبر عملية التحول تقوم على عنصرين أساسيين هما انتقال الموارد من فئات الفائض إلى فئات العجز، ووجود الأجل الذي يسمح للمستفيد بالانتفاع من التمويل. فالأموال لن تتاح مجانا في النظام الإسلامي بل تتاح بأقل تكلفة وأكبر عائدا بالمقارنة مع التمويل التقليدي، وهذه الكلفة هي الحصة في الربح الذي

يرتبط في جميع أساليب التمويل الإسلامية بالملكية وظهور ربح حقيقي، أي زيادة حقيقية في الشيء المملوك وليس زيادة افتراضية لا تقوم على أساس واقعي، كما يرتبط استحقاقه بالضمان، وهذا استنادا إلى القاعدة الفقهية "الخراج بالضمان" والتي يعبر عنها أيضا بقاعدة "الغنم بالغرم"، فالخراج أي الربح المستحق يكون في مقابل الضمان المتحمل، أي التعرض للمخاطرة (قنطقجي، 2008، الصفحات 52-55).

إن تعدد وتنوع أدوات وصيغ التمويل الإسلامية التي تطبقها المصارف الإسلامية أوجد عدة تقنيات وأساليب تناسب كل الظروف والأحوال فمنها بيع السلم، الاستصناع، الإجارة، والإجارة المنتهية بالتملك، ومنها البيع بالأجل، البيع بالتقسيط، ومنها أساليب قائمة على المشاركة كالمضاربة، المشاركة، المساقاة، المزارعة، المغارسة، ومنها أيضا أساليب قائمة على البر والإحسان كالصدقات التطوعية، الزكاة، القرض الحسن، والوقف، بالإضافة إلى الأدوات المالية الإسلامية التي يمكن تداولها كصكوك الإجارة، صكوك المقارضة، صكوك المشاركة، صكوك الصناديق الاستثمارية، وجميع هذه الأساليب تضمن استخدام التمويل في الاقتصاد الحقيقي، بمعنى توجيهها لإنتاج وتوزيع السلع والخدمات بما يجعلها تنصب في التنمية، ولا يتسرب إلى الاستهلاك الترفي أو حتى الاحتفاظ بها في صورة نقدية كما يحدث في حالة الاقتراض بفوائد (العوضي، 2010، صفحة 21).

إن التحول نحو الصيرفة الإسلامية من شأنها أن تمتلك القدرة على مواجهة تبعات الأزمات، وذلك نتيجة عدم تعاملها بالفوائد الربوية، الذي تعتبر أهم أسباب الانهيارات المالية، كما أن التعامل بالمشترقات المالية، والممارسات غير الأخلاقية في أسواق المال وكبر حجم الاقتصاد الافتراضي مقارنة بالاقتصاد الحقيقي كانت له أضرار كبيرة على الاقتصاد العالمي، مما جعل الكثير من رجال الاقتصاد في الدول الغربية يفكرون في الصناعة المالية الإسلامية عن طريق عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية التي تعتمد على مبدأ المشاركة وتحقيق العائد الاقتصادي (شيخ موسى، 2010، الصفحات 9-11).

تمتاز الصيرفة الإسلامية عن الصيرفة التقليدية مراعاتها للقيم الأخلاقية، فعلى خلاف المذاهب الاقتصادية الوضعية، يحظى الجانب الروحي والأخلاقي والاجتماعي بأهمية كبيرة في الاقتصاد الإسلامي. ولأهمية هذا الجانب الأخلاقي ظهر في الغرب اليوم ما يعرف بالاقتصاد الأخلاقي، وحتى بعض البنوك تأسست على هذا المعنى، مثل البنك الأخلاقي في سويسرا، الذي يقوم على كل ما يراعي القيم والأخلاق، فلا استثمار في المخدرات والكحول، ولا في المشاريع التي لا تحترم البيئة وغيرها من الأعمال المضرة بالمجتمع. (قنطقجي س.، 2008، صفحة 124).

إن الأداء المتميز للمصارف الإسلامية، أثبت صمودا في وجه الأزمات المالية العالمية، في حين تعرضت المؤسسات المالية التقليدية إلى ضربات موجعة خلال الأزمة، لذا يرى العديد من خبراء المال والاقتصاد أن الحل يكمن في التمويل الإسلامي في تفادي الأزمات المالية وهو أحد البدائل الممكنة لإصلاح النظام المالي، وفقا لقواعده المتمثلة في الملكية، وكون المال مما ينمو بالعمل، والمشاركة الحقيقية في الإنتاج (حمدي، 2014، صفحة 37).

يتميز الاقتصاد الإسلامي المرجعية العامة للصيرفة الإسلامية بعدة ضوابط، لا يمكن عزلها عن بقية الضوابط السابقة في التصور الدقيق لحلول الأزمة المالية ومن هذه الضوابط، ضبط قدرة المصارف في خلق الائتمان، ضبط الإنفاق الاستهلاكي، الامتناع عن التمويل أو الاستثمار في أي من المشاريع المحرمة كإنتاج الخمر وتربية الخنازير وغيرها، إضافة إلى الالتزام بالأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي مثل التوزيع العادل للدخل والثروة والنمو، والتوظيف الكامل للموارد والاستقرار الاقتصادي، والالتزام أيضا بالمبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي كمبدأ الاستخلاف (أن المال هو مال الله وأن الإنسان مستخلف فيه)، احترام الملكية الخاصة، ترشيد الإنفاق والاستهلاك، الحرية الاقتصادية المقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية، وضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع. كما يستوجب التقيد بضوابط التمويل الإسلامي المستنبطة من ضوابط المعاملات المبنية على القواعد الفقهية للمعاملات في الشريعة الإسلامية، (شحاته، 2014، صفحة 47).

إن التحول نحو الصيرفة الإسلامية معناه التقيد بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تنهى عن التبذير والترف والإسراف والغرر والقمار والميسر وغيرها من المعاملات التي تصب في اتجاه إحداث أزمات مالية واقتصادية، والتي تعمل أيضا على توجيه الائتمان نحو تمويل الحاجيات الاستهلاكية الأساسية، فلا توجد علاقة دائن ومدين، بل توجد علاقة شراكة بين الممول وصاحب المشروع قائمة على أساس حصة الممول في الأرباح، مما يجنب مخاطر الديون وفك الارتباط السلبي بين القطاع الاقتصادي والقطاع المالي، وإنشاء رابطا قويا بينهما من خلال الحرص على دعم الاستقرار المالي. إن العالم اليوم انبهر بأسلوب الصيرفة الإسلامية كبديل من البدائل المتاحة لتمويل النشاط الاقتصادي، فدعا إلى العمل به ميدانيا، وقد حقق أداء فعالا ومتميزا، وصمد أمام الأزمات المالية التي كادت أن تعصف بالنظم البنكية والمالية التقليدية في العالم، وهذا بشهادة خبراء في الصيرفة الإسلامية وعلماء في المالية والاقتصاد، فهم يرون في عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية حلا ناجعا وفعالا في تفادي الأزمات المالية ومواجهتها والتحوط منها (موسى، 2013، الصفحات 156 - 159).

6- الخاتمة :

في ختام هذا البحث يمكن إدراج جملة من النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

1-6 النتائج: تم استخلاص النتائج - التي يعتبر السياق العام لها بمثابة اختبار للفرضية

الواردة في هذا البحث- على النحو الآتي:

- يعتبر عامل توقع أرباح إضافية من الحوافز التي تشجع المصارف التقليدية في التحول، وأن إتمام عملية هذا التحول ما هو إلا اعتراف بنجاح وتفوق الصيرفة الإسلامية، لأنها ساهمت بشكل كبير في تحسين الأداء المالي، وهذا ما أدى إلى تشجيع المصارف التقليدية الأخرى للتحول إلى الصيرفة الإسلامية للبنك على المستوى المحلي والدولي والاقليمي.
- إن أهم سبب للأزمة المالية العالمية هو الإفراط في الإقراض والتوسع في التعامل بالمشتقات المالية والتعامل بالفائدة الربوية المحرمة شرعاً، وهي سبب انهيار كافة الاقتصاديات القائمة عليها، ويمثل العامل المشترك بين معظم الأزمات المالية، وباقي العوامل الأخرى تعتبر مدعمة أو نتيجة له؛
- إن عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية تعتبر أداة إستراتيجية للتحوط من المخاطر والوقوع في أزمات مالية حادة لما تمتلكه من مبررات تحقيق التوازن بين الجانب المادي والجانب الروحي، ودعم الاستقرار المالي من خلال الحد من التضخم والتوزيع العادل للمخاطر بين أطراف العملية التمويلية والاعتماد على مبدأ تقاسم الأرباح والخسائر.

2-6 التوصيات: نقترح في هذا البحث التوصيات الآتية:

- ضرورة دعم الحكومات وأصحاب القرار لتبني مبادئ التحول، والسعي إلى استخدام الصيغ المختلفة للتمويل الإسلامي كبديل للمعاملات القائمة على الفائدة الربوية؛
- الاستفادة من الخبرات السابقة في هذا المجال، وضرورة الاستعانة بالاستشارات الرائدة، ومكاتب الدراسات ربما للوقت وضمانا لعملية تحول علمية صحيحة ودقيقة خالية من النقائص والعيوب.
- البحث عن حلول بديلة للسياسات النقدية التوسعية، التي قد تكون سببا في أزمات مالية لاحقة، بسبب التوسع المفرط في منح الاقتراض وسوء تقدير للمخاطر؛
- استخدام أمثل لتكنولوجيات المعلومات والاتصال الحديثة، ووسائل الإعلام المختلفة، وعقد المزيد من المؤتمرات والملتقيات الدولية والوطنية لنشر الوعي في مجال التحول كأداة إستراتيجية للتحوط من المخاطر وتفادي الوقوع في الأزمات المالية.

7- قائمة المصادر والمراجع:

- 1- Frédric, M. (2007). *Monnaie banque et marchés financiers*. Paris: 8eme éd0 Pearson.
- 2- Lacoste, O. (2009). *Comprendre les crises financière*. Paris: éd0 Groupe Eyrolles.
- 3- Peter, R. (2005). The World's Banker: A Story of Failed States ,Financial Crises, and the Wealth and Poverty of Nations. *Ethics & International Affairs* , 19(2), 126-133.
- 4- Ramkishen Rajan .(2007) .Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples from East Asia .*Journal of Economic Education*.109 – 92 ، 38 (1)،
- 5- Ramkishen, R. (2007). Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples from East Asia. *Journal of Economic Education* , 38(1), 92-109.
- 6- ابن منظور. (2011). لسان العرب (الإصدار ط7). بيروت - لبنان: دار صادر.
- 7- أحمد العوضي. (2010). الأزمة الاقتصادية الراهنة ووجهة نظر الإسلام. الأزمة الاقتصادية المعاصرة، أسبابها وتداعياتها، وعلاجها (صفحة 21). الأردن: جامعة جرش.
- 8- أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي. (د.ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. بيروت - لبنان: المكتبة العلمية.
- 9- إسماعيل الطوخي. (2012). التنبؤ المبكر بالأزمات المالية باستخدام المؤشرات المالية القائمة. تاريخ الاسترداد 7 فيفري ، 2018، من www.kantakji.com/fiqh/Files/Manage/104.doc
- 10- الزبيدة سعود محمد. (1992). تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته (الإصدار ط1). الكويت : جمعية إحياء التراث الإسلامي .
- 11- الشعلان فهد أحمد. (2002). إدارة الأزمات : الأسس ، المراحل ، والآليات . الرياض - السعودية: أكاديمية نايف العربية.
- 12- إلياس سابا. (2009). الأزمة المالية العالمية: أسبابها وانعكاساتها. مجلة المستقبل العربي (ع360)، 12.
- 13- بول هيمبرز. (سبتمبر، 2002). مؤشرات الحيلة الكلية وأدوات جديدة لتقييم سلامة النظام المالي. مجلة التمويل والتنمية ، 6.
- 14- جمعي مقبل. (د.ت). الأسواق والبورصات. الإسكندرية - مصر: مدينة النشر والطباعة.
- 15- جميلة الجوزي. (مارس، 2009). أسباب الأزمة المالية وجنودها، ملتقى دولي: الأزمة العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصاد الغربي والإسلامي . (جامعة جنان - لبنان، المحرر) تاريخ الاسترداد 13 أوت، 2017، من <http://www.jinan.edu.lb>

- 16- حسن خلف فليح. (2008). النظم الاقتصادية : الرأسمالية، الاشتراكية، والإسلام (الإصدار ط1). الأردن: عالم الكتب الحديث.
- 17- حسن سري. (1999). الاقتصاد الإسلامي: مبادئ، أهداف، وخصائص. مصر: مركز الإسكندرية للكتاب.
- 18- حسين شحاتة. (2010). الأخلاقية للأزمة المالية. تاريخ الاسترداد 18 أكتوبر , 2017, من <http://isegs.com/forum/showthread.php?t=2562>.
- 19- رديف مصطفى . (2016). إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي. مجلة الابتكار والتسويق ، م3 (ع1)، 132.
- 20- رمضان محمد الروبي. (2009). الأزمة المالية العالمية، حقائقها وسبل الخروج منها، مع رؤية الاقتصاد الإسلامي. المؤتمر الثالث عشر، الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية (صفحة 36). مصر: كمية الحقوق، جامعة المنصورة.
- 21- زهرة حمداني. (2012). إشكالية تدويل الخطر المالي وأثره على الأسواق المالية. وهران - الجزائر: رسالة ماجستير غير منشورة.
- 22- سامر قنطقجي. (2008). ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية. دمشق - سوريا: دار النهضة.
- 23- سامر مظهر قنطقجي. (2008). ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية (الإصدار ط1). سوريا: دار النبضة.
- 24- سعيد الحلاق. (2013). الأزمة المالية العالمية ومعالجتها من منظور إسلامي. تاريخ الاسترداد 19 مارس, 2018, من www.efpedia.com.
- 25- سعيد بن سعد المرطان. (2005). تقوم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي ، النواخذ الإسلامية للمصارف التقليدية. المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي (الصفحات ص 5 - 7). جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.
- 26- سعيد عبد الخالق. (2014). توريق الحقوق المالية، دليل المحاسبين. تاريخ الاسترداد 20 ماي, 2018, من www.tashreaat.com.
- 27- سليم موساوي. (2018). المصرفية الإسلامية في الجزائر، مبررات التحول، ومتطلبات النجاح. مجلة الشريعة والاقتصاد ، م7 (ع13)، ص 207 - 211.
- 28- صباح جاسم. (2011). أزمة النظام النقدي العالمي، من النشوء حتى المعالجة. تاريخ الاسترداد 19 سبتمبر, 2017, من www.annabaa.org/nbanews/71/926.htm.
- 29- عبدالحكيم الشرفاوي. (2005). العولمة المالية وإمكانات التحكم. الإسكندرية - مصر: دار الفكر الجامعي.
- 30- عبدالحكيم الشرفاوي. (2003). العولمة المالية وإمكانات التحكم (عدوى الأزمات المالية). مصر: دار الفكر الجامعي.
- 31- عبد الرحيم حمدي. (2012). الأزمة المالية العالمية وأثرها على الفكر الاقتصادي الإسلامي. تاريخ الاسترداد 10 أكتوبر , 2017, من www.isegs.com/forum/login.php.

- 32- عبد الرحيم حمدي. (2014). الأزمة المالية العالمية وأثرها على الفكر الاقتصادي الإسلامي. تاريخ الاسترداد 30 ماي، 2018، من [www.isegs.com / forum/login.php](http://www.isegs.com/forum/login.php).
- 33- عبدالسلام ويزيد زايد ومقران. (2009). الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الاقتصاديات العربية - دراسة حالة : الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، ومصر. الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، (الصفحات 6-9). جامعة خميس مليانة - الجزائر.
- 34- عبدالله شحاته. (2014). الأزمة المالية، المفهوم والأسباب. تاريخ الاسترداد 12 جوان، 2018، من www.pideggpt.org/arabic/azma.doc.
- 35- عبدالوهاب عثمان شيخ موسى. (2010). الأزمة المالية العالمية - الحمول والبدائل. مجلة المصرفي (ع55)، 9-11.
- 36- عدنان محريق. (2017). التحول نحو الصيرفة الإسلامية مع الإشارة للحالة الجزائرية. مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، ج 2 (ع10)، ص ص 62 - 63.
- 37- عريقات تقي الحسيني. (1999). التمويل الدولي. عمان - الأردن: دار مجدلاوي.
- 38- فائزة جيجخ، سميرة فرحات 2016 حوكمة تكنولوجيا المعلومات ودورها في الوقاية من الأزمات، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال 01121
- 39- فائزة جيجخ، سميرة فرحات 2016 حوكمة تكنولوجيا المعلومات ودورها في الوقاية من الأزمات بمجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال 01121
- 40- فريد كورتل. (2009). الأزمة المالية، مفهومها، أسبابها وانعكاساتها على البلدان العربية. المؤتمر العلمي الثالث بكلية العلوم الإدارية والمالية (صفحة 4). الأردن: جامعة الإسرء.
- 41- فريد كورتل. (2009). الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية. الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي العربي والإسلامي (صفحة 8). طرابلس - لبنان: جامعة الجنان.
- 42- مبارك خالد موسى. (2013). صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية. جامعة سكيكدة - الجزائر: رسالة ماجستير.
- 43- محمد مريم. (2014). الأزمة المالية وآثارها الاقتصادية على العالم. تاريخ الاسترداد 17 أفريل، 2018، من news.maktoob.com.
- 44- مريم جحنيط. (2009). الأزمة المالية ومعالم البديل الإسلامي. مؤتمر الأزمة المالية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي العربي والإسلامي (الصفحات 6-8). لبنان: جامعة الجنان.
- 45- مصطفى إبراهيم محمد مصطفى. (2006). تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية. القاهرة - مصر: مكتب القاهرة.

قائمة المراجع المرومنة:

- 1- Ibn manzūr. (2011). Lisān al-‘Arab (al-iṣḍār 7). Bayrūt-Lubnān : DārSādir.
- 2- Aḥmad al-‘Awaḍī. (2010). al-azmah al-iqtisādīyah al-rāhinahwawjhnaẓar al-Islām. al-azmah al-iqtisādīyah al-mu-‘āshirah, asbābuhāwa-tadā‘iyātuhā, wa-‘ilājuhā (ṣafḥah 21). al-Urdun : Jāmi‘atJarash.

- 3- Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Muqrī al-Fayyūmī. (1977). al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr lil-Rāfi‘. Bayrūt-Lubnān : al-Maktabah al-‘Ilmiyyah.
- 4- Ismā‘īl al-Ṭūkhī. (2012). al-tanabbu’ al-mubakkirbāl’zmāt al-mālīyah bi-istikhdām al-Mu’ashshirāt al-mālīyah al-qā’idah. Tārīkhalāstrdād 7 Fīfīrī, 2018, min [www.kantakji.com / fiqh / Files / Manage / 104.doc](http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Manage/104.doc).
- 5- al-Rabī‘ah Sa‘ūd Muḥammad. (1992). taḥawwul al-maṣrif al-ribawī lā Maṣrif Islāmī wa-muqtaḍayātuh (al-iṣdār 1). al-Kuwayt : Jam‘īyat Ilhā’ al-Turāth al-Islāmī.
- 6- al-Sha‘lān Fahd Aḥmad. (2002). Idārat al-azamāt : al-Usus, al-marāḥil, wa-al-ālīyāt. al-Riyāḍ-al-Sa‘ūdīyah : Akādīmīyat Nāyif al-‘Arabīyah.
- 7- Ilyās Sābā. (2009). al-azmah al-mālīyah al-‘Ālamīyah : asbābuhā wa-in‘ikāsātuhā. Majallat al-mustaqbal al-‘Arabī (‘360), 12.
- 8- Būlhymbrz. (Sibtambir, 2002). Mu’ashshirāt alhyth al-Kullīyah wa-adawāt jadīdah liqtaym Salāmah al-nizām al-mālī. Majallat al-tamwīl wa-al-tanmiyah, 6.
- 9- Jamīlah al-Jawzī. (Mārs, 2009). asbāb al-azmah al-mālīyah wa-judhūrihā, Multaqāduwālī : al-azmah al-‘Ālamīyah wa-kayfiyat ‘ilājihā min manzūr al-nizām al-iqtisād al-gharbi wa-al-Islāmī. (Jāmi‘at Jinān-Lubnān, al-muḥarrir) Tārīkhalāstrdād 13 Ūat, 2017, min [http // www.jinan.edu.lb](http://www.jinan.edu.lb).
- 10- Hasan Khalaf Fulayḥ. (2008). al-nuzum al-iqtisādīyah : al-ra’smālīyah, al-Ishtirākīyah, wa-al-Islām (al-iṣdār 1). al-Urdun : ‘Ālam al-Kutub al-ḥadīth.
- 11- Ḥasan Sarī. (1999). al-iqtisād al-Islāmī : Mabādi’, Ahdāf, wa-khaṣā’iṣ. Miṣr : Markaz al-Iskandarīyah lil-Kitāb.
- 12- Ḥusayn Shihātah. (2010). al-akhlāqīyah lil-azmah al-mālīyah. Tārīkhalāstrdād 18 Uktūbir, 2017, min [http : / / isegs.com / forum / showthread.php? t=2562 & page=3](http://isegs.com/forum/showthread.php?t=2562&page=3).
- 13- Radīf Muṣṭafā. (2016). Ishkālīyat al-taḥawwul al-jaz’ylīl-maṣārif al-taqlīdīyah Naḥwa al-‘amal al-maṣrifī al-Islāmī. Majallat al-ibtikār wa-al-Taswīq, m3 (‘1), 132.
- 14- Ramaḍān Muḥammad al-Rūbī. (2009). al-azmah al-mālīyah al-‘Ālamīyah, ḥqā’qhāwa-subul al-Khurūj min hā, ma‘aru’yah al-iqtisād al-Islāmī. al-Mu’tamar al-thālith ‘ashar, al-jawānib al-qānūnīyah wa-al-iqtisādīyah lil-azmah al-mālīyah al-‘Ālamīyah (ṣafḥah 36). Miṣr : Kullīyat al-Ḥuqūq, Jāmi‘at al-Manṣūrah.
- 15- Zahrah Ḥamdānī. (2012). Ishkālīyattadwīl al-khaṭar al-mālī wa-atharuhā ‘mā al-aswāq al-mālīyah. Wahrān-al-Jazā’ir : Risālat mājistirghayr manshūrah.
- 16- Sāmīr Mazhar Qantaqī. (2008). Ḍawābiṭ al-iqtisād al-Islāmī fī Mu‘ālaḥat al-azamāt al-mālīyah al-‘Ālamīyah (al-iṣdār 1). Sūriyā : Dār al-Naḥḍah

- 17- Sa'īd al-Ḥallāq. (2013). al-azmah al-mālīyah al-Ālamīyahwm'ālityā min manzūrIslāmī. Tārīkhalāstrdād 19 Mārs, 2018, min wwwi. efpedia. Com
- 18- Sa'īd ibn Sa'dalmrtān. (2005). Taqwīm al-mu'assasāt al-taṭbīqīyahli-Iqtisād al-Islāmī, al-nawāfidh al-Islāmīyahli-maṣārīf al-taqlīdīyah. al-Mu'tamar al-Ālamī al-thālithli-Iqtisād al-Islāmī (al-Ṣafaḥāt 5-7). Jāmi'at Umm al-Qurā-al-Mamlakah al-Arabīyah al-Sa'ūdīyah :Kulliyat al-sharī'ahwa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah.
- 19- Sa'īd'Abd al-Khāliq. (2014). twryq al-Ḥuqūq al-mālīyah, Dalīl al-muḥāsbn. Tārīkhalāstrdād 20 Māy, 2018, min www. tashreāt. com.
- 20- SalīmMūsawī. (2018). al-maṣrifīyah al-Islāmīyahfī al-Jazā'ir, mubarrirāt al-taḥawwul, wa-mutaṭallabāt al-Najāh. Majallat al-sharī'ahwa-al-iqtisād, m7 ('13), 5-207-211
- 21- ṢabāḥJāsīm. (2011). Azmat al-nizām al-naqdī al-Ālamī, min al-nushū'hattā al-mu'ālajah. Tārīkhalāstrdād 19 Sibtabir, 2017, min www. annabaa. org / nbanews / 71/926. htm.
- 22- 'Bdālḥkym al-Sharqāwī. (2003). al-'awlamah al-mālīyahwa-imkānāt al-taḥakkum ('adwā al-azamāt al-mālīyah). Miṣr :Dār al-Fikr al-Jāmi'ī.
- 23- 'BdālḥymḤamdī. (2012). al-azmah al-mālīyah al-Ālamīyahwa-atharuhā'alā al-Fikr al-iqtisādī al-Islāmī. Tārīkhalāstrdād 10 Uktūbir, 2017, min www. isegs. com / forum / login. php.
- 24- 'AbdussalāmwyzydZāyidīwmqrān. (2009). al-azmah al-mālīyah al-Ālamīyahwān'kāṣātyāa'mā al-Iqtisādīyāt al-Arabīyah-D A rshḥālat : al-J A z'r, Tūnis, al-Maghrib, Lībiyā, wa-Miṣr. al-azmah al-mālīyah al-rāhinahwa-al-badā'il al-mālīyahwa-al-maṣrifīyah, (al-Ṣafaḥāt 6-9). Jāmi'atKhamīsmlyānh – al-Jazā'ir.
- 25- AbdallāhShihātah. (2014). al-azmah al-mālīyah, al-mafḥūmwa-al-asbāb. Tārīkhalāstrdād 12 Juwān, 2018, min www. pideggpt. org / arabic / azma. Doc
- 26- 'Abd-al-Wahhāb'UthmānShaykhMūsá. (2010). al-azmah al-mālīyah al-Ālamīyah-alḥmwla-al-badā'il. mjm al-maṣrifī ('55), 9-11.
- 27- 'AdnānMuḥayrīq. (2017). al-taḥawwulNaḥwa al-ṣayrafah al-Islāmīyahma'a al-ishārahli-ḥālah al-Jazā'ir. Majallat al-Dirāsāt al-iqtisādīyahwa-al-mālīyah, j2 ('10), 55-70.
- 28- 'IrfānTaqī al-Ḥusaynī. (1999). al-tamwīl al-dawlī. 'Ammān-al-Urdun :DārMajdalāwī.
- 29- Fāyizahjyjk, Samīrah frḥāt2016ḥwkmh Tiknūlūjiyā al-ma'lūmātwa-dawruhāfī al-wiqāyahmin al-azamāt, Majallatal'qtṣādyāt al-mālīyah al-bankīyahwa-idārat al-A'māl 113-124

- 30- Farīdkwrtl. (2009). al-azmah al-mālīyah al-‘Ālamīyahwa-atharuhā‘alā al-Iqtisādīyāt al-‘Arabīyah. al-azmah al-mālīyah al-‘Ālamīyahwa-kayfīyat‘ilājihā min manzūr al-nizām al-iqtisādī al-gharbīwa-al-Islāmī (ṣafḥah 8). Ṭarābulus-Lubnān : Jāmi‘at al-Jinān
- 31- MubārakKhālīdMūsá. (2013). ṣiyagh al-tamwīl al-Islāmīka-badīllil-tamwīl al-taqlīdīfīzill al-azmah al-mālīyah al-‘Ālamīyah. Jāmi‘atSkīkdah-al-Jazā’ir :Risālatmājistīr.
- 32- Muḥammad Maryam. (2014). al-azmah al-mālīyahwa-ātharuhā al-iqtisādīyah‘alā al-‘ālam. Tārīkhalāstrdād 17 Afrīl, 2018, min news. maktoob. Com
- 33- Maryam jḥnyṭ. (2009). al-azmah al-mālīyahwa-ma‘ālim al-Badīl al-Islāmī. Mu’tamar al-azmah al-mālīyahwakayfīyat‘ilājihā min manzūr al-nizām al-iqtisādī al-gharbīwa-al-Islāmī (al-Ṣafaḥāt 6-8). Lubnān :Jāmi‘at al-Jinān.
- 34- MuṣṭafáIbrāhīmMuḥammadMuṣṭafá. (2006). TaqyīmZāhirattaḥawwul al-bunūk al-taqlīdīyahllmsrfyh al-Islāmīyah. al-Qāhirah-Miṣr : Maktab al-Qāhirah
- 35- Frédéric, M. (2007). Monnaiebanqueetmarchés financiers. Paris : 8eme éd0 Pearson
- 36- Lacoste, O. (2009). Comprendre les crises financière. Paris : éd0 GroupeEyrolles
- 37- Peter, R. (2005). The World 's Banker : A Story of Failed States, Financial Crises, and the Wealth and Poverty of Nations. Ethics & International Affairs, 19 (2), 126-133.
- 38- Ramkishan, R. (2007). Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses : Examples from East Asia. Journal of Economic Education, 38 (1), 92-109.